

أضواء البيان

@ 327 @ واختاره ابن كثير وهو قول الزركشي من أن الأمر بعد الحظر يدل على رجوع الحكم إلى ما كان عليه قبل التحريم عرفت أن ذلك هو الحق والعلم عند الله تعالى . قوله تعالى : { ولا يجرمنكم شنئان قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا الآية } . . . نهى الله المسلمين في هذه الآية الكريمة أن يحملهم بغض الكفار لأجل أن صدوهم عن المسجد الحرام في عمرة الحديبية أن يعتدوا على المشركين بما لا يحل لهم شرعا . . . كما روى ابن أبي حاتم في سبب نزول هذه الآية عن زيد بن أسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه بالحديبية حين صدوهم المشركون عن البيت وقد اشتد ذلك عليهم فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم فأنزل الله هذه الآية اه بلفظه من ابن كثير . . . ويدل لهذا قوله قبل هذا : { ولا ءامين البيت الحرام } وصرح بمثل هذه الآية في قوله : { ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا } وقد ذكر تعالى في هذه الآية أنهم صدوهم عن المسجد الحرام بالفعل على قراءة الجمهور { أن صدوكم } بفتح الهمزة لأن معناها : لأجل أن صدوكم ولم يبين هنا حكمة هذا الصد ولم يذكر أنهم صدوا معهم الهدى معكوفاً أن يبلغ محله وذكر في سورة الفتح أنهم صدوا معهم الهدى وأن الحكمة في ذلك المحافظة على المؤمنين والمؤمنات الذين لم يتميزوا عن الكفار في ذلك الوقت بقوله : { هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوفاً أن يبلغ محله ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطئوهم فتصيبكم منهم معرة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً } . وفي هذه الآية دليل صريح على أن الإنسان عليه أن يعامل من عصى الله فيه بأن يطيع الله فيه . . . وفي الحديث : أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك . . . وهذا دليل واضح على كمال دين الإسلام وحسن ما يدعو إليه من مكارم الأخلاق مبين أنه دين سماوي لا شك فيه .